الأمم المتحدة

A/C.3/54/SR.39

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

31 March 2000
Arabic
Original: English

**اللجنة الثالثة**

**محضر موجز للجلسة ٣٩**

**المعقودة في المقر، نيويورك**

**يوم الثلاثاء، ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠**

**الرئيس:** السيدة جيلان (نائب الرئيس) . . . . . (الدانمرك)

**المحتويات**

البند ١١٤ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)

البند ١١٣ من جدول الأعمال: برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)

(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

**في غياب السيد غالوسكا (الجمهورية التشيكية)، تولت السيدة جيلان (الدانمرك)، نائب الرئيس، رئاسة الجلسة.**

**افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥.**

**البند ١١٤ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري (تابع)**
**مشروع القرار (A/C.3/54/L.28/Rev.1) المعنون "العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب"**

١ - **السيدة الليوت** (غيانا): تكلمت نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فأوضحت، في سياق عرضها لمشروع القرار A/C.3/54/L.28/Rev.1 نيابة عن مقدميه، أن استراليا، وألمانيا، وآيرلندا، وإيطاليا، وبلجيكا، ولكسمبرغ، والنرويج، واليابان، قد أصبحت أيضا مشاركة في تقديم مشروع القرار.

٢ - وقالت إن مشروع القرار يتضمن أربعة أفرع. ولم يختلف الجزءان الأخيران من حيث الجوهر عن الجزأين الأخيرين في القرار ١٣٢/٥٣. أما الفرع الثاني فقد أدخلت عليه تعديلات كبيرة بسبب الحاجة إلى بدء الأعمال التحضيرية للمؤتمر. أما فيما يتعلق بالفرع الأول، وفي ضوء الحاجة إلى حشد الدعم المناسب وتدبير الموارد المالية اللازمة للعقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ولبرنامج عمله، فإنه مطلوب من الأمين العام تقديم مقترحات محددة عن كيفية تدبير الموارد اللازمة.

**البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)**
**(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)**
**مشروع القرار A/C.3/54/L.53، المعنون "الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم"**

٣ - **السيدة مونروي** (المكسيك): قالت، في سياق تقديمها لمشروع القرار، إنه ينبغي الاستعاضة عن عبارة، "ترحب ببدء الحملة"، الواردة في الفقرة ٥ بعبارة "ترحب بالحملة". وأضافت أن الاتفاقية هي صك قانوني قيم صمم من أجل حماية جماعات الأشخاص الضعفاء بصفة خاصة، ومن شأن دخولها حيز النفاذ أن يسهم إسهاما كبيرا في الإطار القانوني القائم حاليا في مجال حقوق الإنسان. وخلال العام الماضي، وقعت بنغلاديش وتركيا على الاتفاقية، وصدقت عليها المكسيك، وانضمت إليها السنغال، وبذلك لم يعد باقيا لدخول الاتفاقية حيز النفاذ إلا ثمانية تصديقات أو انضمامات.

**البند ١١٣ من جدول الأعمال: برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (تابع)**
**مشروع القرار A/C.3/54/L.45، المعنون "العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم"**

٤ - **السيدة نويل** (أمين اللجنة): قالت إن المراقب المالي للأمم المتحدة طلب توجيه نظر اللجنة إلى أنه تبين من استعراض أجري للقرارات والمقررات التي اعتمدتها اللجنة واعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجانه

العاملة خلال السنوات الأخيرة أن هناك اتجاها متزايدا نحو تناول المسائل الإدارية المتصلة بالميزانية. وترد أمثلة على ذلك في الفقرة ٥ (ب) من مشروع القرار A/C.3/54/L.45، وفي الفقرة ٢٠ من مشروع القرار A/C.3/54/L.52، الذي يناقش بعده مباشرة. ووجهت انتباه اللجنة إلى أحكام قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥، الجزء الثاني، الفصل السادس. وقالت إن المراقب المالي وموظفيه على استعداد لتزويد اللجنة بجميع المعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بالأسلوب الذي ورد في ذلك القرار.

٥ - **الرئيس**: أعلنت أن الاتحاد الروسي، وجزر سليمان، وجمهورية الكونغو الديمقراطية ترغب في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار A/C.3/54/L.45.

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.45.

**البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)**

**(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)**

**مشروع القرار A/C.3/54/L.52، المعنون "العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان"**

٧ - **السيدة فيونرد** (السويد): تكلمت نيابة عن مقدمي مشروع القرار فأعلنت أن إكوادور، وبلغاريا، وبيلاروس، وجورجيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ قد انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار.

٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.52.

**البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)**

**(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)** (A/54/93 و 137، و 216، و 222 و Add.1، و 303، و 319، و 336، و 353، و 360، و 386، و 399 و Add.1، و 401، و 439 ، و 491)

**(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)** (A/54/188، و 302، و A/54/330-S/1999/958، و A/54/331-S/1999/959، و 361، و 365، و 366، و 387، و A/54/396-S/1999/1000، و 409، و 422، و 440، و 465، و 466، و 467، و 482، و 493، و 499؛ A/C.3/54/3 و 4)

**(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتهما (تابع)**

**(هـ) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (تابع)** (A/54/36)

٩ - **السيدة توبيك** (البوسنة والهرسك): قالت إن البوسنة والهرسك تحتفل بانقضاء أربع سنوات في ظل السلام. ومع ذلك، ونظرا لتعقيد الحالة، فإن الأمر يتطلب الموضوعية والنزاهة، وبخاصة عند التحدث عن حقوق الإنسان في عملية بناء السلام في مرحلة ما بعد الصراع في البوسنة والهرسك.

١٠ - وأعربت عن أسفها لأن المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بحالة حقوق الإنسان في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود)، وجمهورية كرواتيا والبوسنة والهرسك ادعت أن المجتمع الدولي لم يحقق أهدافه السياسية في البوسنة والهرسك، كما ادعت أن آخر تقرير صدر عن الفريق الدولي المعني بالأزمات يؤكد ذلك. والواقع أن تقرير الفريق الدولي المعني بالأزمات أجرى تقييما للجهود التي تبذل لتنفيذ اتفاق دايتون وقدم خمسة خيارات مهمة فيما يتعلق بالسياسة العامة إلى صانعي القرار على الصعيد الدولي. ما فعله الفريق إذن هو أنه طرح مسائل وقدم لها حلولا، ولكنه لم يقل أن المجتمع الدولي قد أخفق في البوسنة والهرسك. إن النزاهة في الإبلاغ هي السبيل الوحيد لتحسين صورة حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك.

١١ - وأعربت عن ارتياح البوسنة والهرسك إزاء التغييرات والتطورات الإيجابية التي تحدث، وقالت إنه ما زال هناك الكثير مما يتعين عمله. فالمتهمون من مجرمي الحرب ما زالوا مطلقي السراح، ونسبة اللاجئين الذين عادوا لا تتجاوز ٣٠ في المائة. وأضافت أن العضوية في مجلس أوروبا ما زالت بين الأهداف السياسية ذات الأولوية لحكومتها. ويوافق وفدها تماما على أن المعاهدات الدولية في مجال حقوق الإنسان هي مصدر معايير ومبادئ حقوق الإنسان العالمية والمترابطة والتي يعزز بعضها بعضا. وقالت إن الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان أدمجت في دستور البوسنة والهرسك وأصبح لها الأسبقية على القوانين الوطنية. وعلاوة على ذلك، استضافت حكومتها توقيع حلف الاستقرار للاتحاد الأوروبي لجنوب شرق أوروبا، الذي حدد أولويات التقدم نحو الديمقراطية، واحترام حقوق الإنسان، والتعاون الإقليمي، بغية دمج الدول الأطراف في الهياكل الأوروبية - الأطلسية.

١٢ - **السيدة فايتانيني** (سان مارينو): قالت إن الحوار والتعليم وتقبل الفوارق هي العناصر الأساسية للسلام. غير أن السلام لا يمكن أن يتحقق إلا إذا تغيرت أساليب التفكير والمعتقدات والقيم والتصرفات. ويتعين تحديد العناصر التي تولد العنف والكراهية والتعصب وتغييرها. وجميع الثقافات تحتوي رسائل تدعو للسلام والتسامح وكل التقاليد تحتوي وسائل لتسوية المنازعات. ومع ذلك، وحيثما تتعرض هذه العناصر للنسيان أو الإهمال، فإن إحياءها وتطبيقها يصبح مسؤولية جماعية.

١٣ - وأعربت عن تأييدها لاقتراح المقرر الخاص المعني بالقضاء على جميع أشكال التعصب الديني بتغيير لقبه الوظيفي إلى "المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو العقيدة". ولاحظت أن الديانات تستغل في أحيان كثيرة جدا للإيذاء وتقرن خطأً بالتعصب والتمييز والعنف والكراهية. وباستثناء منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) فإن منظومة الأمم المتحدة لم تلتزم التزاما كاملا حتى الآن في مجال الدين، وينبغي لها الآن أن تطور أنشطتها في ذلك المجال وأن تبدأ حوارا الآن كان يتعين أن يبدأ منذ وقت طويل. إذ لم يعد ممكنا بعد الآن إهمال مشكلة التعصب الديني الآخذة في التزايد.

١٤ - وأعربت عن تأييدها للحوار بين الأديان وبين الحضارات، وأكدت الحاجة إلى التأكيد على أفضل الممارسات والنماذج في التسامح والتعايش السلمي من أجل إثبات أن تلك الفروق، سواء كانت عرقية أو دينية أو اجتماعية أو سياسية، لا تؤدي تلقائيا إلى الكراهية. وفي حين أن حملات الإعلام الجماهيري لازمة للاعتراف بمدى انتهاكات حقوق الإنسان في أنحاء العالم، فإنه يجب على الأمم المتحدة نفسها أن تقوم بدور رائد في استخلاص الدروس المستفادة من نبذ العنف ومن التعايش السلمي. ويوفر تاريخ سان مارينو نفسها مثالا على ذلك.

١٥ - **السيدة فيوتي** (البرازيل): قالت إنه رغم التقدم الكبير الذي أحرز، ولا سيما خلال السنوات الأخيرة، فإن الانتهاكات المنظمة لحقوق الإنسان ما زالت تمثل واقعا مؤلما. والتحدي القائم حاليا هو وضع الحقوق التي كفلتها الدوائر القانونية موضع التنفيذ. ولا يكفي أن تكون هناك ردود أفعال إزاء انتهاكات حقوق الإنسان، والمطلوب هو اتخاذ إجراءات وقائية، من خلال تعزيز حقوق الإنسان على أساس التعاون من أجل التنمية، واستئصال الفقر ومساندة المؤسسات المسؤولة عن إقامة حكم القانون. ويجب على المجتمع الدولي أن يدعم مساندة حكم القانون من خلال التعاون فيما بين الدول الأعضاء.

١٦ - وأضافت أنه كثيرا ما يتم إغفال أن حقوق الإنسان وحدة لا تتجزأ وأنها مترابطة وعالمية. وتعتمد الحلول الطويلة الأجل على إرساء مفهوم العلاقة بين حقوق الإنسان والديمقراطية والتنمية. ودعت إلى تبسيط آليات رصد حقوق الإنسان. وأعربت عن تأييد البرازيل للعملية التي تقوم بها لجنة حقوق الإنسان لتقييم تلك الآليات. وأضافت أن المقررين المخصيين لمواضيع محددة يضطلعون بدور مهم للغاية لأن ولاياتهم تغطي جميع البلدان دون تمييز، مما يؤدي إلى تفادي الانتقائية السياسية. ومطلوب أيضا تعيين مقررين من بلدان معينة - رغم وجود احتمال للتسييس - في حالات الانتهاكات المنظمة لحقوق الإنسان التي تكون السلطات ضالعة فيها أو غير قادرة على مواجهتها. وينبغي النظر إلى التقارير المتعلقة ببلدان منفردة على أنها إسهام في تحسين حماية حقوق الإنسان. وأعربت عن تقدير وفدها للجهود التي تبذلها المفوضية للتأكيد على ما للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والحق في التنمية من أهمية في منع نشوب الصراعات.

١٧ - واستطردت قائلة، إن حكومتها والمجتمع المدني في البرازيل ملتزمان التزاما قويا بالقيم الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان. وبعد ثلاث سنوات ونصف السنة على تنفيذ البرنامج الوطني لحقوق الإنسان، حدثت تغيرات مهمة في التشريعات المتعلقة بالتعذيب، والسيطرة على الأسلحة، وحالة اللاجئين، والإصلاح الزراعي، والحوافز المالية التي تقدم لإبقاء الأطفال في المدارس، وبرنامج حماية الشهود، وتحسين نظام السجون، وذلك على سبيل المثال لا الحصر.

١٨ - لقد عززت البرازيل الديمقراطية وأصبحت تتمتع بالاستقرار الاقتصادي. وهي ملتزمة بمكافحة جميع أشكال العنف والقضاء على الاستعباد الاجتماعي والاقتصادي. ومع ذلك، فهي تعترف بأنه ما زالت هناك حالات عدم مساواة كبيرة ومشاكل هيكلية خطيرة. ويوفر الحوار الجاري مع المنظمات غير الحكومية والهيئات الدولية العاملة في مجال حقوق الإنسان دعما أساسيا لجهودها. وتتطلع البرازيل إلى الزيارة التي ستقوم بها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

١٩ - **السيد سليمان** (الجمهورية العربية السورية): قال إن حقوق الإنسان الأساسية لا تتجزأ، غير أنه يتعين معاملتها من منظور تاريخي وثقافي.

٢٠ - لقد دعا مؤتمر فيينا لحقوق الإنسان لعام ١٩٩٣ إلى اتباع نهج شامل وعادل إزاء حقوق الإنسان، يتفادى المعايير المزدوجة ويراعي الخاصيات الوطنية والإقليمية والثقافية والدينية.

٢١ - وأضاف أن دستور سورية أولى أهمية خاصة لضمان وحماية حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمواطنيها، وأكد واجب مؤسسات الدولة في صون تلك الحقوق، وكفالة سيادة القانون ضمانا لاستقلال السلطة القضائية ونزاهتها، وحماية لأمن المجتمع وأمن الفرد، وذلك من خلال تطبيق القانون والإجراءات القضائية، وإعطاء كل ذي حق حقه.

٢٢ - وقال إن سورية صادقت على ما يزيد عن ١١ صكا من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وإنها توفي بالتزاماتها وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ويمارس المواطنون السوريون حقوقهم الديمقراطية في إطار التعددية السياسية وحرية التعبير عن الرأي. والحق في التصويت والترشيح مكفول على جميع المستويات. وتعمل جميع المؤسسات الديمقراطية والشعبية من أجل حماية حقوق الإنسان لجميع فئات الشعب، بما في ذلك الحق في التنمية. وتضطلع المرأة بدور متميز ومهم في المجتمع، إيمانا بأنه لا يمكن للبلد أن ينمو ويزدهر ما لم تأخذ المرأة دورها الكامل والفاعل.

٢٣ - ومع أن حقوق الإنسان وحدة كاملة لا تتجزأ، فإن دولة معينة تتشدق بالحديث عن حقوق الإنسان وهي تحتل أراضي الغير. وهي دولة مفطورة على عدم الالتزام بميثاق الأمم المتحدة.

٢٤ - وأضاف أن إسرائيل باحتلالها الأراضي العربية تنتهك أبسط مبادئ حقوق الإنسان الأساسية من خلال اتباع سياسة القتل والتدمير والتهجير والتعذيب للمواطنين العرب في الجولان وفي جنوب لبنان وبقاعه الغربي وفي الأراضي الفلسطينية. بل إنها تتهم أولئك المواطنين الذين يدافعون عن أراضيهم والذين يناضلون في سبيل تحرير أرضهم وتقرير مصيرهم بأنهم إرهابيون. وعلاوة على ذلك، فإن سلطات الاحتلال الإسرائيلي تنتهك حقوق الإنسان العربي، بما فيها حقه في حرية التعبير والتنقل والتنمية. لقد كشف مراقبو حقوق الإنسان ما تقوم به إسرائيل من انتهاك لأبسط حقوق المواطنين العرب الخاضعين لسيطرتها، وقد أكد ذلك تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الراضي المحتلة (A/54/325).

٢٥ - وأردف قائلا، إن الاحتفال بإغلاق معتقل الخيام في جنوب لبنان يوم ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ أتاح مناسبة للتعبير عن المعارضة لما تقوم إسرائيل من عمليات الاختطاف والتعذيب والاحتجاز التعسفي الذي يتعرض له المحتجزون في ذلك المعتقل. لقد غدا معتقل الخيام رمزا لانتهاك إسرائيل الفاضح لحقوق الإنسان.

إنها لم تسمح قط لأية هيئة أو فرد من خارج إسرائيل بالدخول إلى ذلك المعتقل خشية الكشف عن انتهاكاتها لحقوق المحتجزين، الذين احتجز بعضهم فيه لأكثر من خمسة عشر عاما.

٢٦ - إن حقوق الإنسان لا ينبغي أن تتخذ ذريعة للتدخل في الشؤون الداخلية للدول. وينبغي للدول أن تمتنع عن استخدام حقوق الإنسان على نحو إزدواجي، تأسيسا على معايير مزدوجة. وينبغي لها التصدي بحزم للقوانين والممارسات العنصرية، وفي مقدمتها التطهير العرقي والترحيل الجماعي ونقل السكان. وينبغي لها أيضا عدم التمييز بين الحريات الأساسية للإنسان، بما في ذلك الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، والحق في الحصول على القوت اليومي. كما ينبغي لها عدم استخدام التعسف ضد الدول الأخرى، وعدم التدخل في شؤونها الداخلية بحجة الدفاع عن حقوق الإنسان. وينبغي لها كذلك إعطاء الأولوية في معالجة حقوق الإنسان لأكثر الانتهاكات خطورة واتساعا، مثل جرائم الاحتلال والعدوان.

٢٧ - **السيد كويندوا** (كينيا): قال إن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بقيامها ببدء حوار على أساس الاحترام المتبادل والمساواة بين الدول، قد أحرزت تقدما محمودا في تحقيق التعاون الدولي في مجال حقوق الإنسان. وقد أحسنت المفوضية السامية صنعا بإعادة توجيه أنشطة المفوضية نحو التركيز على العمل الوقائي في وقت مبكر في مجال حقوق الإنسان. ويجب على الأمم المتحدة ألا تغفل عن السياق الدولي لحقوق الإنسان وأن تتحلى بالموضوعية والنزاهة وعدم الانتقائية. وفي حين أن حقوق الإنسان تتسم بالعالمية وبأنها وحدة لا تتجزأ، يجب مراعاة الممارسات السياسية والتاريخية والثقافية والممارسات الأخرى واحترام السيادة والسلامة الإقليمية لكل دولة. غير أنه ينبغي رفض أي محاولات قائمة على المواجهة تقوم بها الدول لاستخدام حقوق الإنسان كسلاح في تعاملاتها في مجال السياسة الخارجية والتعاون التقني.

٢٨ - وأضاف قائلا، إنه من أجل زيادة الوعي الشعبي بحقوق الإنسان الأساسية أنشأت كينيا لجنة دائمة مستقلة لحقوق الإنسان تتمتع بسلطات كاملة للتحقيق في ما يدعى بوقوعه من انتهاكات أو إساءة لاستعمال السلطة من جانب الموظفين العموميين، وتتحمل المسؤولية الرئيسية عن تعريف الجمهور بقضايا حقوق الإنسان. وستكون هذه اللجنة الدائمة واحدة من عدة آليات استشارية في الدوائر الرئيسية التي تتعامل مع حقوق الإنسان والتي ستعتمد عليها حكومته في اتخاذ قرارات علنية بشأن السياسة العامة.

٢٩ - **السيد بيفيرو** (فنزويلا): قال إن هذه هي المرة الأولى التي تتمكن فيها فنزويلا من التحدث إلى المجتمع الدولي بشأن تطورات مهمة في مجال حقوق الإنسان في بلده. لقد قررت الحكومة الحالية أن يكون من أهدافها الأساسية وأولوياتها المتقدمة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، على الصعيدين الوطني والدولي، في فترة تشهد فيها فنزويلا تجديدات سياسية ومؤسسية عميقة تركز على صياغة دستور جديد بأسلوب ديمقراطي. ويشكل ضمان حقوق الإنسان التي تتسم بالعالمية وبأنها وحدة لا تتجزأ، واحترام كرامة الإنسان، وممارسة جميع الأفراد لحقوقهم وحرياتهم بصورة كاملة دون تمييز، والعدالة الاجتماعية عناصر أساسية لتصور فنزويلا لدولة يسودها حكم القانون، وهدفها هو إيجاد ثقافة حقيقة في مجال حقوق الإنسان فيما بين السكان.

٣٠ - وقال إن احترام حقوق الإنسان وإيجاد صكوك ومؤسسات دولية لحماية حقوق الإنسان يرتبطان بقيام الديمقراطية التشاركية.

٣١ - وأضاف قائلا، إن مشروع الدستور الفنزويلي يتضمن المفاهيم الجديدة عن حقوق الإنسان التي تطورت خلال السنوات الأخيرة في القانون الدولي، لصالح كل من العدالة الاجتماعية والالتزام بالصكوك الدولية التي صدقت عليها. وقد اعتمدت الجمعية الوطنية بالفعل مجموعة من مواد الدستور عن حقوق الإنسان، تتضمن أحكاما للمعاقبة على انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها المسؤولون وتعويض الضحايا؛ وجعل المحاكم العادية فقط هي الجهة المختصة بالحكم في قضايا انتهاكات حقوق الإنسان وتقييد نطاق العدالة العسكرية؛ وإعطاء المعاهدات الدولية مرتبة دستورية، ومن ثم يمكن الاحتكام إليها مباشرة؛ وبإلغاء عقوبة الإعدام؛ وإنشاء ديوان للمظالم؛ والاعتراف بأهمية التعليم والمعلومات في مجال حقوق الإنسان بالنسبة للديمقراطية. كما تقوم فنزويلا حاليا بإنشاء آلية من أجل التعامل مع حالات الإفلات من العقاب، والتعذيب وحالات الاختفاء القسري، وحماية الفئات الضعيفة في المجتمع؛ وتدريب قوات الأمن على احترام حقوق الإنسان؛ وإصلاح نظام السجون.

٣٢ - وعلى الساحة الدولية، وقعت فنزويلا على جميع الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان وساعدت في زيادة تطوير الفقه القانوني الدولي لحقوق الإنسان. وهي تدعم الآليات المتعددة الأطراف لرصد حقوق الإنسان وتفتح أبوابها للمسؤولين في الأمم المتحدة للقيام بزيارات ميدانية ولتلقي الشكاوى الرسمية التي تقدم من الأفراد أو الجماعات. غير أنها تعتبر قيام أي بلد بمحاولة من جانب واحد للرصد أو لتسييس عمليات تقييم تصرفاتها في الهيئات الدولية أمرا غير قانوني ويأتي بنتائج عكسية.

٣٣ - **السيد زاكيوس** (قبرص): تكلم في إطار البندين الفرعيين (ب) و(ج) فقال إن مسألة الإفلات من العقاب ستكون ضمن القضايا الرئيسية التي ستفرض نفسها على المناقشات المتعلقة بحقوق الإنسان لفترة طويلة في القرن المقبل. وأعرب عن تأييد قبرص القوي لإنشاء محكمة جنائية دولية في أقرب فرصة ممكنة لمساءلة الأفراد من المسؤولين العموميين والأفراد العاديين عن أعمالهم.

٣٤ - وقال إن من الأمثلة الواضحة على الإفلات من العقاب عن جريمة ارتكبت ضد شعب بأكمله، غزو تركيا لقبرص واحتلالها العسكري لما يقرب من ٤٠ في المائة من أراضيها في عام ١٩٧٤. وقد قامت الحكومات التركية المتعاقبة على مدى ربع قرن بإحباط جميع جهود الأمم المتحدة والجهود الدولية من أجل حل المشكلة القبرصية، فأثبتت بذلك أن الإفلات من العقاب يمكن أن يخدم مخططات التقسيم. وقد اتخذت اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان التابعة لمجلس أوروبا قرارا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، أدانت فيه تركيا بارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في قبرص وبالاستمرار في انتهاك عدد من مواد الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان.

٣٥ - وفيما يتعلق بإنكار حقوق الملكية والحق في العودة لثلث أفراد الشعب القبرصي الذين تحولوا إلى لاجئين، فإن كلا من السلطة القائمة بالاحتلال والكيان الانفصالي الذي أقامته في قبرص، بدلا من أن يتمثلا لحكم المجتمع الدولي الذي ورد في الكثير من قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، ولحكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ضد تركيا، ما زالا يمنعان بالقوة عودة الآلاف من الأشخاص المبعدين عن ديارهم. وفي الوقت نفسه، تقوم تركيا

بصورة منتظمة بإرسال الآلاف من المستوطنين الأتراك إلى الأرض المحتلة في محاولة متعمدة لتغيير ديموغرافية الجزيرة.

٣٦ - كما أن القضية الإنسانية المتمثلة في عدم تقديم معلومات عن الأشخاص المفقودين لا تزال دون حل حتى الآن. وتناشد قبرص تركيا الامتثال لقرارات مجلس الأمن في هذا الشأن والسماح للجنة المعنية بالأشخاص المفقودين التي أنشأتها الجمعية العامة في عام ١٩٨١ باستئناف عملها.

٣٧ - وأضاف قائلا، إن الأعداد المتناقصة من القبارصة اليونانيين والمارونيين الذين لا يزالون يعيشون في المنطقة المحتلة تواجه قيودا خطيرة فيما يتعلق بالفرص المتاحة لهم في الحصول على التعليم، وحرية التنقل، وحقوق الملكية، وممارسة الشعائر الدينية، وتعيش بصفة عامة في بيئة معادية؛ وقد أكدت اللجنة الأوروبية لحقوق الإنسان ذلك. وفضلا عن تغيير الأسماء التاريخية في المنطقة المحتلة، تقوم تركيا عمدا بتدمير ونهب تراثها الثقافي المسيحي في محاولة واضحة للقضاء على الوجود التاريخي لغير الأتراك. وقد وصف المقرر الخاص المعني بالقضاء على جميع أشكال التعصب الديني سياسة تركيا هذه - عن حق - بأنها شكل من أشكال التعصب الديني.

٣٨ - ومرة أخرى تحطمت الآمال في إجراء مفاوضات شاملة من أجل إيجاد حل للمشكلة القبرصية، التي طالب مجلس الأمن مؤخرا بإجرائها في قراره ١٢٥٠ (١٩٩٩). ووصف الشروط غير المقبولة التي حددها الجانب التركي لقبول الدخول في المفاوضات، وبخاصة طلبه الاعتراف بالدولة المزعومة وبوجود ما يسمى "دولتين" في قبرص والتوصل إلى حل كونفدرالي، بأنها حكم على الشعب القبرصي باستمرار الاحتلال غير الشرعي وإنكار لحقوق الإنسان الخاصة به.

٣٩ - **السيد عيسى** (لبنان): قال إن احترام حقوق الإنسان يعزز التقدم والتنمية المستدامة للدول. وأوضح أن لبنان يضمن الحق في التعليم من خلال نظام إلزامي لتعليم الأطفال كما يضمن حقوق المرأة من خلال لجانه الوطنية، التي ترعى شؤون المرأة. وقد سن قوانين لمحاربة آفة المخدرات، ولضمان حق العمال بتشكيل النقابات والتظاهر. كما انضم مؤخرا إلى عدد من اتفاقيات منظمة العمل الدولية في هذا الشأن.

٤٠ - وأضاف قائلا إن حق العمل مكفول للجميع رجالا ونساء، كما أن حرية التعبير وإبداء الرأي وحرية المعتقد الديني مضمونة للجميع دون تمييز. والمواطنون يتمتعون بالحق في تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات. وتؤمّن الدولة لمواطنيها حق الرعاية الصحية، من خلال نظامي التأمين الصحي والضمان الاجتماعي.

٤١ - وأردف قائلا، إن لبنان طرف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان منذ عام ١٩٧٢، وفي الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري منذ عام ١٩٧١. وهو يوفر الخدمات الاجتماعية للأسرة والمواطن، كما يشرف على أنشطة الجمعيات الخيرية التي تركز على المعوقين وذوي الاحتياجات الخاصة والمحتاجين من الناس.

٤٢ - ويدعم لبنان بشدة قرار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتكريس تقرير التنمية البشرية وحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٠ لمسائل حقوق الإنسان.

٤٣ - وأردف قائلا، إن لبنان يتعرض للانتهاك الدائم لحقوق أهله من جراء الاحتلال الإسرائيلي لأجزاء من جنوبه وبقاعه الغربي. ودعا إسرائيل إلى الامتثال لقراري مجلس الأمن ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) والانسحاب الكامل وغير المشروط من الراضي اللبنانية.

٤٤ - واستنكر رفض إسرائيل التعاون مع الأمم المتحدة لتقصي مسائل حقوق الإنسان. وأوضح أنها لم ترد على المذكرة الشفوية التي أرسلها إليها الأمين العام في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩ بشأن حالة حقوق الإنسان في الجنوب والبقاع الغربي، وفقا لما ورد في الوثيقة A/54/188. وقال إن وفده يطلب تعديل عنوان تلك الوثيقة ليصبح كما يلي: "حالة حقوق الإنسان في ظل الاحتلال الإسرائيلي لجنوب لبنان والبقاع الغربي" بدلا من "حالة حقوق الإنسان في جنوب لبنان والبقاع الغربي".

٤٥ - وتساءل: هل تكتفي الأمم المتحدة بإيراد واقعة رفض إسرائيل التعاون معها في تقصي حقيقة حقوق الإنسان، كحالات إجبار الشبان على التجنيد في ما يدعى جيش لبنان الجنوبي، مثلا، وهل يبقى المعتقلون اللبنانيون في السجون بالمخالفة لأبسط حقوق الإنسان الأساسية؟ وما هو موقف الرأي العام العالمي من القرار الذي أصدره مؤخرا أحد قضاة إسرائيل والذي سمح فيه بالاحتفاظ بهؤلاء المساجين كرهائن للمساومة عليهم؟ وهل يتفق ذلك مع ما نصت عليه معايير القانون الدولي؟

٤٦ - وقال إنه بدلا من أن تنسحب إسرائيل من لبنان، فإنها صعدت اعتداءاتها، بشن غارات جوية في حزيران/يونيه ١٩٩٩ دمرت محطات كهرباء وجسورا وأدت إلى عزل المناطق المحتلة عن بقية لبنان. وتساءل عن السبب في شن تلك الغارات، بينما لبنان يلح في الوصول إلى السلام العادل والشامل. ولماذا تشن إسرائيل غاراتها على المقاومة الوطنية التي لم توجد إلا لمقاومة الاحتلال الإسرائيلي الغاشم؟ ولماذا تصر إسرائيل على وضع الشعب اللبناني في حالة قلق دائم، مما يدفع العديد من أبنائه إلى سلوك طريق الهجرة هربا لأنها تدمر ما يبنى وتحرق ما يزرع؟ إن الشعب اللبناني يحرم من حقه في العيش في بلده وتكوين الأسرة من جراء الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة. ووجه الانتباه إلى إمكانية الاطلاع على مزيد من التفاصيل في المذكرة الشفوية التي أرسلتها بعثته إلى الأمين العام في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، والواردة في الوثيقة A/54/677.

٤٧ - واختتم كلمته قائلا، إن غاية ما يصبو إليه لبنان هو التوصل إلى تسوية سلمية شاملة تضمن الحق في التنمية والاستقرار في المنطقة وتضع نهاية للحرب.

٤٨ - **السيد وين** (ميانمار): لاحظ أن تعريض عدد قليل من الدول الأعضاء إلى تمحيص زائد دون غيرها بشأن انتهاكات لحقوق الإنسان مدعى بوقوعها يعطي انطباعا غير صحيح بأن هذه الدول فقط هي التي لم تبلغ المستوى المطلوب وأن سجل حقوق الإنسان في البلدان التي لا تتعرض إلى تمحيص لا تشوبه شائبة. وهذا

الأسلوب الانتقائي والزائف في الوسم بالإدانة يجعل الكثير من الدول الأخرى التي توجد بها انتهاكات مماثلة في مأمن منها.

٤٩ - وأضاف قائلا، إن المناقشات الدائرة عن ميانمار في اللجنة - والتحول التدريجي في زخم القرارات السنوية المتعلقة بميانمار من مجرد تعبيرات بسيطة عن القلق إلى طلبات مباشرة باتخاذ تدابير سياسية - تدلل على أن الادعاءات تستخدم في الضغط من أجل إحداث تغيير سياسي داخلي. وميانمار، بصفتها عضوا مسؤولا في أسرة الأمم المتحدة، تشارك المجتمع الدولي قلقه المشروع بشأن حقوق الإنسان وتوافق على أنه يجب على الحكومات أن تضمن حقوق مواطنيها. وقال إن البلدان النامية التي تناضل من أجل مواصلة التنمية الاقتصادية بها تحتاج إلى مساعدة دولية للاضطلاع بهذه المهمة أكثر مما تحتاج إلى توجيه النقد المغرض لها.

٥٠ - إن التنبؤات الخبيثة القائلة بقرب وقوع ثورات سياسية واضطرابات مدنية جائحة لم تتحقق؛ والذي حدث، في الواقع، هو أن ميانمار شهدت عددا من التطورات الإيجابية. ولا بد لأي تقييم موضوعي للحالة في ميانمار أن يسلم بأن الاستقرار قد عاد إليها بعد نصف قرن من العصيان المسلح. وإذا كانت قد حدثت انتهاكات كثيرة لحقوق الإنسان، فإنها لا تمثل سياسة الحكومة، لأن الحكومة تلتزم التزاما قويا بتعزيز الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وأشار إلى أن ميانمار استقبلت وفدا زائرا من لجنة الصليب الأحمر الدولية لتقصي حالة السجون بها ومبعوثين من الأمم المتحدة ومن أوروبا كما استقبلت مسؤولين آخرين من العاملين في مجال حقوق الإنسان على الصعيد الدولي. وعلاوة على ذلك، تم في أوائل عام ١٩٩٩ تعليق العمل بالفقرات المهينة في التشريعات التي وضعت في عهد الاستعمار.

٥١ - وأوضح أن الهدف النهائي للعملية السياسية الجارية حاليا في ميانمار هو إقامة ديمقراطية سلمية ومستقرة ذات اقتصاد سوقي. ومع ذلك، فإن الصراعات الشرسة التي خلفها قرن من الاستعمار استلزمت السير بخطى وئيدة نحو النظام الاقتصادي - الاجتماعي الجديد حفاظا على الاستقرار. ويجب إقرار السلم والأمن حتى يمكن إرساء قواعد المؤسسات الديمقراطية. وقد أدت المطالبات الخارجية بنقل السلطة والتواطؤ الداخلي للقوى المعارضة إلى إبطاء خطى التغيير وصياغة دستور جديد.

٥٢ - وطالب بإتاحة الفرصة لتقدم العملية الدستورية. وقال إن الحكومة ترى أن المؤتمر الوطني هو المنتدى الوحيد الذي يتيح إجراء حوار شامل تشارك فيه جميع الأعراق والأحزاب السياسية وخبراء القانون والعسكريون وممثلو القطاعات الأخرى في المجتمع. أما ترك السلطة بكاملها للأحزاب السياسية فمن المؤكد أنه سيؤدي إلى اضطرابات مدنية ويعرقل الإصلاحات الاقتصادية - الاجتماعية والتنمية.

٥٣ - وقال إنه بمجرد وضع دستور يحمي مصالح جميع الفئات ومصالح البلد ككل ويكفل استقلال الولايات والمناطق الداخلة في الاتحاد، ستتمكن الحكومة من نقل السلطة إلى حكومة جديدة منتخبة في ظل الدستور الجديد. وفي غضون ذلك، تتجه ميانمار نحو أهدافها السياسية بالتمهيد لقيام ديمقراطية قوية تلائم تقاليدها وثقافتها، وتترسخ من خلال التطور السلمي بدلا من الثورة المدمرة. ورغم المحاولات العدائية التي تقوم بها بعض الدول البعيدة لعزل ميانمار، فإن سياستها لا تزال تقوم على مد يد الصداقة لجميع البلدان في كل المناطق.

وينبغي أن يكون الهدف الإنساني للأمم المتحدة هو رفع مستوى معيشة الشعوب في البلدان النامية، دون أن تقرن ذلك بطلب إجراء تغييرات سياسية عاجلة بأي ثمن. إن التغيير البسياسي آت لا محالة، ليس نتيجة للضغط الخارجي وإنما لأنه يعتبر الشيء الصحيح من أجل الشعب.

٥٤ - **السيد أوغورتسوف** (بيلاروس): قال إن موقف حكومته من حقوق الإنسان لا يزال دون تغيير: فحقوق الإنسان وحدة مترابطة لا تتجزأ وحمايتها تلعب دورا حيويا في أداء الدولة لوظيفتها. وأعرب عن اعتقاد حكومته بأن الديمقراطية هي أحد الشروط الأساسية لتحقيق التمتع الكامل بحقوق الإنسان. أما فيما يتعلق بالسرعة التي ينبغي أن تتم بها الإصلاحات الديمقراطية والسياسية في بلد حصل على استقلاله حديثا، فإن موقف حكومته هو العمل على إحراز تقدم مطرد ومستمر. وقد اتضحت سلامة هذه السياسة لأن بيلاروس هي واحدة من عدد قليل من الدول التي نشأت بعد حل الاتحاد السوفياتي، والتي نجحت في تفادي الصراعات الاجتماعية والوطنية والدينية، والتي تحافظ على السلام والوئام المدني.

٥٥ - وأضاف أن برلمان بيلاروس اعتمدت على مدى السنتين الماضيتين عددا من القوانين المهمة مثل القانون المدني وقانون الجمعيات والاجتماعات والمظاهرات والمرابطة أثناء الإضرابات العمالية. كما أدخلت تعديلات كبيرة على قوانين الصحافة ووسائط الإعلام الجماهيري الأخرى، والمهن القانونية، والنظام القضائي. ويجري العمل حاليا في إنجاز مسودة لقانون العقوبات ومسودة لقانون الإجراءات الجنائية، فضلا عن تعديلات على قانون النقابات العمالية. ويجري حاليا إعداد مسودات قوانين لإنشاء وظيفة أمين مظالم لحقوق الإنسان وحقوق الأطفال، ولنظام السجون، ولحقوق المرضى النفسيين.

٥٦ - وأعرب عن امتنان حكومته للمساعدات الاستشارية التي تلقاها برلمان بيلاروس من المنظمات الأوروبية، ولا سيما منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وأشاد بفائدة الزيارات التي يقوم بها البرلمانيون في بيلاروس للتعرف على الهيئات التشريعية الأوروبية. وقال إن وفده يعتقد أن تطوير التعاون الإقليمي ووضع أساس لمعاهدة في مجال حقوق الإنسان هو أداة مهمة لتحقيق أهداف الصكوك العالمية مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

٥٧ - واضاف أن بيلاروس تبني مجتمعا مفتوحا، وتتعاون مع هيئات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة؛ وهي تشارك مشاركة كاملة في جميع المعاهدات الدولية في مجال حقوق الإنسان وتعتبر وفاءها بالتزاماتها من أولى أولوياتها. وفي الوقت نفسه، فإن المسؤولية الجماعية للمجتمع العالمي في ضمان مراعاة حقوق الإنسان دون تمييز، لا يمكن أن تسمح بأي معايير مزدوجة. كما أن استخدام مسائل حقوق الإنسان كوسيلة لتحقيق المصالح السياسية مخالف لروح نص الشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

٥٨ - وأردف قائلا، إن احترام حقوق الإنسان الشامل هدف يجب تحقيقه من خلال الجهود الجماعية للمجتمع الدولي بأسره على أساس التضامن والتعاون والشراكة الدولية. وينبغي أن يكون الهدف هو التعرف على الأسباب الجذرية لانتهاكات حقوق الإنسان والقضاء عليها. ولا سبيل إلى التحسين سوى اتباع نهج بناء ومتوازن وقائم على الحوار المفتوح والتعاون الوثيق، وينبغي أن يكون ذلك النهج من صميم عمل الأمم المتحدة وآليات حقوق الإنسان التابعة لها.

٥٩ - وتنفيذا لقرار الجمعية العامة ١٥٣/٥٣، اعتمدت حكومته خطة وطنية لتطوير التعليم في مجال حقوق الإنسان، بما يكفل توفير معلومات واسعة النطاق للجمهور عن الصكوك الدولية الأساسية وتدريس تلك الصكوك في جميع المراحل التعليمية.

٦٠ - وقال إن بيلاروس انضمت في عام ١٩٩٨ إلى اتفاقية اتحاد الدول المستقلة لحقوق الإنسان، التي دخلت بعد ذلك حيز النفاذ. ويجري حاليا وضع خطة عمل وطنية لحماية حقوق المواطنين.

٦١ - وأعرب عن تأييد بيلاروس لتدابير إصلاح وتنسيق عمل لجنة حقوق الإنسان ومركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٦٢ - **السيد كيم سونغ شول** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال إن مسألة حقوق الإنسان أصبحت مسيسة إلى درجة أنها تستخدم حاليا كوسيلة لتحقيق الأطماع في الهيمنة. وتقوم بلدان ومجموعات بلدان معينة باستخدام سيطرتها لفرض نظمها السياسية والاقتصادية وأسلوب الحياة فيها على بلدان أخرى ذات نظم مختلفة، وباستخدام التدابير القسرية، بل والقوة العسكرية، ضد البلدان "غير المطيعة".

٦٣ - وأضاف قائلا، إن استخدام القوة بذريعة حماية حقوق الإنسان والتدخل لأسباب إنسانية أدى إلى موت عشرات الآلاف وتحويل الملايين إلى لاجئين. وعلاوة على ذلك، فإن المعايير المزدوجة في تطبيق حقوق الإنسان تمس سيادة الدول المستقلة. وتقوم القوى الكبرى وحلفاؤها بدور الحكم بينما توسم بلدان صغيرة بأنها بلدان تنتهك حقوق الإنسان لمجرد أنها تتمسك بمبادئها وتقاليدها.

٦٤ - وقال إن وفده يطالب جميع البلدان باحترام استقلال الدول والشعوب والمساواة بينها ويناشد المجتمع الدولي اتخاذ تدابير أكثر شدة لمنع محاولات بعض البلدان لانتهاك سيادة بلدان أخرى. إن الاستقلال والسيادة مهمان لكل من الإنسان والدولة، ومن ثم، فإن انتهاك سيادة أي دولة هو انتهاك لحقوق الإنسان. ودعا المنظمات الدولية، بما فيها الأمم المتحدة، إلى التركيز على منع تسييس حقوق الإنسان وضمان النزاهة في تطبيقها.

٦٥ - وأضاف قائلا، إن حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ما برحت تنتهج سياسة تهدف إلى إشراك المواطنين في الحياة السياسية والاقتصادية والثقافية، وتحسين مستواهم المادي والثقافي، وضمان تمتعهم بحقوق الإنسان، وذلك رغم الصعوبات الاقتصادية التي واجهها البلد مؤخرا. ومع ذلك، فإن الضغط الخارجي والتهديدات العسكرية تشكل تهديدا للحقوق السياسية للشعب، وإعاقة لحياته المادية والثقافية. وقال إن حكومته ستستمر في تعزيز وحماية حقوق الإنسان بدرء القسر من الخارج.

٦٦ - **السيد فايديك** (الهند): لاحظ أن الكثير من تقارير المقررين الخاصين في مجال حقوق الإنسان تتناول المواضيع التي تتناولها من حيث صلتها بالدول النامية فقط؛ وتتضمن نصائح لا مبرر لها، وتعزز أوضاع من أعدوها على حساب الموضوع نفسه؛ وتتوسع في تفسير ولايتها. بل إن بعضها يتسم بطابع التدخل. ويجري التوسع في تفسير ولاية المقررين الخاصين والممثلين الخاصين بصفة مستمرة، على الرغم من نقص الموارد،

نتيجة للمساهمات الخارجة عن الميزانية أساسا. وقد آن الأوان، من وجهة نظر الهند، للنظر في الآثار السياسية لتلك الولايات.

٦٧ - وقال إن حكومته تتفق مع المفوضة السامية لحقوق الإنسان في أن حقوق الإنسان ينبغي ألا تصبح أداة جديدة للاستعمار. ويجب تقديم أسباب كافية إلى المفوضية لإتاحة الفرصة للمفوضة للوفاء بولايتها بصورة مستقلة دون التعرض للقيود المتصلة بالموارد الخارجة عن الميزانية. وأوضح أن المفوضية تلقت فقط نحو ١٣ مليون دولار من الميزانية البرنامجية العادية وأن ذلك يمكن أن يفسر ما يبدو من أن التقارير تدعو في أحيان كثيرة إلى جدول أعمال يتسم بالمحدودية والتسييس. وعلاوة على ذلك، ينبغي إعادة توجيه أنشطة المفوضية للتقليل من الاتجاه الحالي نحو رصد حقوق الإنسان ومنع وقوعها وزيادة الاتجاه نحو تعزيزها.

٦٨ - وأعرب عن خيبة أمل وفده في بعض أفرع التقرير المرحلي عن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمة على الدين أو العقيدة (A/54/386). وأكد ضرورة النظر إلى الأشياء وفقا لعلاقاتها الصحيحة. وقال إنه ينبغي ألا ينظر إلى التقارير المتعلقة بحوادث منعزلة تتعلق بإساءة استعمال السلطة على أنها تمثل أنماطا لاعتداءات منظمة ومتوطنة. وعلاوة على ذلك، يجب التمييز بين أعمال العنف وإساءة استعمال السلطة اللذين تمارسهما العناصر المناوئة للاشتراكية وبين تلك التي تشجعها الحكومات أو تسمح بها أو تتجاوز عنها؛ وينبغي عدم تحميل الحكومات مسؤولية الجرائم التي يرتكبها المجرمون، إلا إذا كانت تحرض عليها أو تتغاضى عنها.

٦٩ - وقال إن الفقرة ٦٢ تتضمن سلسلة من الادعاءات الجامحة ضد الهند، ولا تعكس إلا معرفة طفيفة بالحقائق في الهند. فالقول بأن الحكومة تتبع سياسة هندوسية يعطي صورة مخالفة للواقع، لأن الدستور لا يسمح للحكومة بتشجيع السياسة العامة لأي ديانة بعينها. والقول بأن الجماعات الهندوسية تتعمد الاعتداء على الأقليـــة المسيحية بسبب تأثيرها على الهنود يعني ضمنا التمييز بين المسيحيين والهنود - وكأن المسيحيين ليسوا هنودا- مما يدل على جهل مطبق بالهند. وعلاوة على ذلك، فإن قوانين الأحوال الشخصية التي تؤثر على الأقليات في الهند تعكس رغبات تلك الأقليات كما أنها لم تسن إلا بعد موافقتهم عليها. أما ممارسة الساتي - وهو حرق النساء الأرامل لأنفسهن - فهو غير موجود منذ عقود؛ وقد حدثت حالة واحدة قبل عشر سنوات، وأثارت احتجاجا شعبيا.

٧٠ - والقول بأن السلطات لم تتخذ موقفا محددا من العنف ضد المسيحيين يدعو للاستغراب، لأن الفقرة ٨٩ أوردت بالتفصيل استجابة الحكومة، بما في ذلك اتخاذ قرار بتقديم المجرمين للعدالة. إن الهند بلد ديمقراطي متعدد الأعراق والديانات، والحكومة لا تتسامح في أي محاولة لتقويض القاعدة الجماعية التي يقوم عليها نظامها الاجتماعي والسياسي. كما أن الحكومة الهندية لا تقبل أي أعمال يقوم بها الهنود أو غير الهنود لإثارة الفتنة بين الجماعات الدينية أو العرقية؛ فضلا عن أنها لا يمكن أن تقبل النقد المستند إلى معلومات غير صحيحة.

٧١ - ورغم أن وفده يرى أن الوثيقة A/54/360 تضمنت تقييما عادلا للعلاقة بين حقوق الإنسان والنزوح الجماعي، فإنها أغفلت بعض الجوانب. والنزوح الجماعي لا تنجم بالضرورة عن انتهاكات حقوق الإنسان، إلا أن الحرمان من حقوق الإنسان يكون ملازما لها. ومع أن هذه الانتهاكات لا تكون متعمدة بالضرورة، فهي تحدث عندما

تقوم الحكومات - أو في الغالب العناصر الفاعلة غير المتصلة بالدولة - بعمل يحمل على النزوح. ويمكن أن تحدث أيضا بين السكان المشردين أو اللاجئين، حيث يكثر انتهاك القوانين والأعراف. وفي هذه الحالات، لا تستطيع الحكومات المضيفة أن تفعل الكثير. فالوصول الفجائي لأعداد كبيرة من اللاجئين الأجانب يتسبب في مشاكل اجتماعية واقتصادية خطيرة، تقترن أحيانا بانتهاكات لحقوق الإنسان بين سكان البلد المضيف، الذين يتعرضون بدورهم أحيانا للنزوح من أراضيهم. وتجد الحكومة المضيفة أحيانا أن عليها أن تختار بين تلبية احتياجات سكانها وبين رعاية المهاجرين.

٧٢ - وأشار إلى التقرير المتعلق بالمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، فلاحظ أن البلدان النامية لم تقم بعد بإنشاء تلك المؤسسات، مع استثناءات قليلة. وقال إن الهند قامت من جانبها بإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، واللجنة الوطنية للطوائف الموسومة والقبائل الموسومة واللجنة الوطنية للمرأة، واللجنة الوطنية للأقليات، واللجنة الوطنية للطوائف المتخلفة، التي تغطي النطاق الكامل لحقوق الإنسان. وأشار إلى التقرير المتعلق بالحق في التنمية (A/54/319)، فقال إنه أكد على النحو المناسب أهمية ذلك الحق، فجعله مساويا للحقوق الفردية غير أن مذكرة التفاهم المبرمة بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمفوضية ركزت على الحقوق الفردية أكثر مما ركزت على الحق في التنمية.

٧٣ - وأعرب عن إشادة حكومته بعمل المقررين الخاصين المتعلق بحالات البلدان عموما، غير أن التقرير المرحلي عن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان (A/54/422) كان ينبغي أن يبين الصلة بين زيادة زراعة الأفيون، والإرهاب، وتصدير الأصولية، وانتهاك حقوق الإنسان. وبالمثل فإن التقرير المتعلق بحقوق الإنسان والإرهاب (A/54/439) كان ينبغي أن يتضمن مناقشة أكثر عمقا ويضيف الحقائق التي استجدت.

٧٤ - وأخيرا، فإنه ينبغي النظر إلى تعليقات حكومته في ضوء رغبة الهند في اختيار المسار الذي تحدده لنفسها في إطار بيئة تتسم بالسيادة، وتحرير شعبها من الفقر.

٧٥ - **السيدة نابولي** (المراقب عن اللجنة الأوروبية): تكلمت في إطار البند ١١٦ (ب) فقالت إن الاتحاد الأوروبي قام في سنة ١٩٩٥، وهي السنة الأولى من عقد الأمم المتحدة للتعليم في مجال حقوق الإنسان، بتقديم ١٠ ملايين دولار للتعليم والتدريب في مجال حقوق الإنسان. وفي عام ١٩٩٨، خصص الاتحاد ٤٠ مليون دولار لمشاريع حقوق الإنسان، مع التأكيد على التعليم والتدريب. ثمة مجال مهم آخر قدم له الدعم، وهو تدريب الموظفين المسؤولين عن حماية حقوق الإنسان، بمن فيهم القضاة والمحامون والموظفون المدنيون وقوات الشرطة والأمن.

٧٦ - وقال إن أهم إسهام للاتحاد الأوروبي في تحقيق أهداف العقد هو برنامج الماجستير في حقوق الإنسان وإرساء الديمقراطية، الذي أنشيء بالتعاون مع ١٥ جامعة، بمعدل جامعة في كل دولة من دوله الأعضاء. ولأنه البرنامج الوحيد للدراسات العليا في مجال حقوق الإنسان في العالم، فقد جمع هذا المشروع الفريد بين طلاب وأكاديميين وخبراء من أجزاء مختلفة من العالم. وقد قسم البرنامج، الذي يربط بين مسائل حقوق الإنسان والديمقراطية والسلم والتنمية، إلى قسمين: خلال القسم الأول قدم الأكاديميون من الجامعات المشاركة تدريبا مكثفا في فينيسيا بإيطاليا؛ وفي القسم الثاني وُزع الطلاب على مراكز بحثية موجودة في إحدى الجامعات الخمس

عشرة. وقد تبادل الطلاب، الذين تتباين خلفياتهم، التصورات والآراء بشأن مسائل حقوق الإنسان؛ وكجزء من المنهج الدراسي، تلقى الطلاب تدريبا في هذا المجال، ثم قاموا بتدريس مناهج حقوق الإنسان في المدارس الابتدائية والثانوية.

٧٧ - وكما أشارت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، فإن الطلاب الذين أتموا دراستهم في البرنامج الأوروبي للماجستير يمكن الآن أن يقوموا بنشر رسالة حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وفي آيار/ مايو ١٩٩٩، وقعت المفوضة السامية مذكرة تفاهم مع مدير برنامج الماجستير بشأن التعاون مع المفوضية تنص على أن تقوم المفوضية، عندما تسمح الإمكانيات، بتعيين خريجين من البرنامج للمشاركة في أنشطتها التنفيذية. وقد انبثق برنامج الماجستير، الذي اكتسب اعترافا واسعا في أوساط المجتمع الدولي لحقوق الإنسان، عن الجهود المشتركة للمؤسسات والمجتمع الأكاديمي والسلطات الحكومية. وقد قدم له برلمان الاتحاد الأوروبي دعما ماليا، كما دعا مجلس الاتحاد الأوروبي إلى استمراره. ورغم أنه ينبغي النظر إلى تعزيز حقوق الإنسان كجزء لا يتجزأ من الحياة اليومية، فإن التعليم النظامي في مجال حقوق الإنسان عنصر أساسي في العملية.

٧٨ - **السيدة أموريم** (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)): قالت إن اليونسكو تسعى حثيثا منذ إنشائها لتنفيذ الصكوك التي تحدد معايير تعزيز وحماية تلك العناصر من حقوق الإنسان التي تدخل في مجال اختصاصها. ورحبت، في هذا الصدد، بقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٥٣، الذي يتضمن إعلان وبرنامج عمل ثقافة السلام اللذين بدأت اليونسكو العمل المتعلق بهما. ويتضمن برنامج العمل مجموعة عريضة من الأهداف والاستراتيجيات لنشر ثقافة السلام.

٧٩ - وقالت إن التقدم العلمي والتكنولوجي أدى إلى ظهور تحديات جديدة. وللتعامل مع أوجه التقدم في التكنولوجيا الحيوية وتأثيرها المحتمل على حقوق الإنسان، اعتمد المؤتمر العام لليونسكو، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، إعلانا عالميا بشأن المنظومة الجينية البشرية وحقوق الإنسان، أيدته الجمعية العامة في قرارها ١٥٢/٥٣.

٨٠ - وفي مجال تعليم حقوق الإنسان، أنشيء باسم اليونسكو ٣٠ كرسيا في تخصصات حقوق الإنسان والديمقراطية والسلم في ٢٧ بلدا في أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية بهدف تعزيز إنشاء منظومة متكاملة لأنشطة البحث والتدريب والمعلومات وتسهيل التعاون الإقليمي بين البحاث والمعلمين.

٨١ - وقد ركزت اليونسكو خلال السنوات الأخيرة على ثلاثة مجالات، تتم أنشطتها غالبا بالتعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان: تعزيز القدرات التعليمية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك إعداد كتب مدرسية بعدة لغات، وإعداد ببليوغرافيات وقواعد بيانات يمكن الوصول إليها عن طريق شبكة الانترنت، وعقد الاجتماع السنوي لمديري معاهد حقوق الإنسان بالتعاون بين اليونسكو والمفوضية. وقد عقد آخر هذه الاجتماعات في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ وحضره عدد كبير من ممثلي معاهد حقوق الإنسان ومن شاغلي كراسي الأستاذية التي أنشئت باسم اليونسكو، وتركز عمله على الاستراتيجيات الوطنية لتعليم حقوق الإنسان، والعلاقة بين السلم وحقوق الإنسان، وإنشاء نظام فعال للربط بين مختلف المعاهد.

٨٢ - وفي الختام وجهت الانتباه إلى الوثيقة A/54/137 التي تتضمن نص قرار اتخذه المؤتمر العام لليونسكو أعلن فيه يوم ٢٣ آب/أغسطس من كل عام اليوم الدولي لإحياء ذكرى تجارة الرقيق وذكرى إلغائها، ودعت الدول الأعضاء إلى المشاركة في إحياء تلك الذكرى.

٨٣ - **الرئيس**: قالت إن عددا من الوفود أعرب عن رغبته في ممارسة حق الرد فيما يتعلق بالبيانات التي أدلي بها في الجلسة السابقة ودعتها إلى القيام بذلك.

٨٤ - **السيد السديري** (المملكة العربية السعودية): تكلم ممارسة لحق الرد على بيان أدلى به ممثل فنلندا باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إن الاتحاد الأوروبي يواصل توجيه الانتقادات إلى المملكة العربية السعودية بدون محاولة فهم خصوصيته الدينية والثقافية. إن عدم مراعاة الاتحاد الأوروبي للأنظمة المستمدة من الشريعة الإسلامية سيؤدي في نهاية المطاف إلى توسيع شقة الخلاف.

٨٥ - وأضاف أن المملكة العربية السعودية تطبق شرع الله؛ وشرع الله هو السقف الأعلى للقيم الإنسانية، وهو يحض على تكريم الإنسان. إن أخلاقنا العربية لا تسمح بانتهاك حقوق الإنسان. إن الحكومة والمجتمع في المملكة العربية السعودية تضعان المرأة في مكانة مرموقة، ربما تفوقت على الرجل في ظل أحكام الشريعة الإسلامية التي كفلت للمرأة جميع حقوقها في البيت والعمل والتحصيل العلمي. إن جميع المواطنين في المملكة العربية السعودية مسلمون، أما المقيمون غير المسلمين فهم يخضعون للقوانين السارية في المملكة. وتحترم حكومة المملكة العربية السعودية الحياة الخاصة وحرمة المساكن، وهو مبدأ نص عليه النظام الأساسي للحكم. كما أنها لا تتدخل في تصرفات الأفراد في مساكنهم طالما كانت لا تخل بالآداب والمشاعر العامة في الدولة.

٨٦ - وأوضح أن الإجراءات التي تتخذها الحكومة تأتي متوافقة مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، التي توازن بين الحاجة إلى الدفاع عن حقوق الإنسان والحاجة إلى ضمان الالتزام بالقانون، ومع الأمن العام والمصلحة العامة، ومع حقوق الآخرين وحرياتهم. وعلاوة على ذلك، تفرض على المسلمين الذين يعيشون في دول أخرى ويتمتعون بحق المواطنة في تلك الدول قوانين تخالف الشرع الإسلامي، مثل الميراث والطلاق والحضانة وأحكام الأحوال الشخصية.

٨٧ - وأشار إلى أن المملكة العربية السعودية انضمت إلى ثلاثة من الصكوك الدولية الرئيسية في مجال حقوق الإنسان ولا تزال في طور دراسة الصكوك الأخرى تمهيدا للانضمام إليها. وقال إن ادعاءات الاتحاد الأوروبي تنقصها الموضوعية تماما، وأنها تعتمد على معلومات خاطئة مصدرها جهات تهدف إلى تشويه سمعة المملكة العربية السعودية وإلحاق الضرر بعلاقاتها مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

٨٨ - **السيد باعلي** (الجزائر): تكلم ممارسة لحق الرد فقال، إن وفده أصيب بدهشة من البيان الذي أدلت به فنلندا باسم الاتحاد الأوروربي بشأن حالة حقوق الإنسان في العالم، وبخاصة الملاحظات المتعلقة بالجزائر. وقال إن الجزائر التي تضطلع بعملية ديمقراطية أصيلة وبتعزيز الحقوق والحريات تستحق معاملة مختلفة عن ذلك.

والحالة السياسية والأمنية وحالة حقوق الإنسان في الجزائر، التي تتحسن بصورة مطردة، ينبغي ألا تكون مصدرا للقلق بعد ذلك سواء لشركائها الأوروبيين (الذين تعتزم تعزيز تعاونها معهم) أو لشركائها في سائر أنحاء العالم.

٨٩ - وأوضح أن الجزائر، بصفتها طرفا في جميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان تقريبا، لم تتخلف قط عن الوفاء بالتزاماتها بموجب تلك الصكوك.فهي تقدم تقاريرها إلى هيئات الأمم المتحدة دائما في مواعيدها وتستجيب على النحو الملائم للطلبات التي تتلقاها من المقررين من أجل الحصول على معلومات. وقد اختارت الجزائر طريق الديمقراطية لأنه كان الاختيار السيادي للشعب الجزائري، وليس لكسب ود بعض الأحزاب ومعاقبة أحزاب أخرى. وستواصل الجزائر سعيها، علانية وبالخطى المناسبة لها، من أجل إقرار السلام والوئام وخلق ثقافة ديمقراطية أصيلة تحترم حقوق الإنسان. وبهذه الروح، وجه رئيس جمهورية الجزائر دعوة إلى ممثلي المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان لزيارة الجزائر، كما دعا اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان إلى عقد دورتها القادمة في الجزائر في أوائل عام ٢٠٠٠. وعلاوة على ذلك، أعربت حكومته عن استعدادها لاستضافة اجتماع لمنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية التي تمثل الشمال والجنوب. واختتم كلمته قائلا إن الجزائر ليس لديها ما تخفيه بشأن مسألة حقوق الإنسان.

٩٠ - **السيدة رملي** (ماليزيا): تكلمت ممارسة لحق الرد على البيان الذي أدلى به ممثل فنلندا باسم الاتحاد الأوروبي وعلى بيان كندا فقالت، إن الاتحاد الأوروبي ليس بحاجة إلى أن يقلق إزاء الحق في عقد الاجتماعات السلمية أو حرية التعبير أو الرأي، لأن الدستور يكفل هذه الحقوق. ومع ذلك، وكما جاء في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فإن الحرية الكاملة دون أي ضوابط يمكن أن تؤدي إلى التعدي على حقوق الآخرين. ويعترف العهد بالحاجة إلى سن قوانين لمكافحة التحريض على الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية. ومن ثم، فإن النقد الموجه من الاتحاد الأوروبي إلى ماليزيا في هذا الصدد هو نقد لا مبرر له.

٩١ - وقالت إن وفدها يعتقد أن تعليقات كندا بشأن السيطرة على وسائط الإعلام واستخدام القضاء لقمع حرية الرأي والتعبير، تشير إلى قضية تتعلق بإجراءات احتجاز اتخذت ضد صحفي كندي اتهم بإهانة المحكمة العليا في ماليزيا. وقد كتب الصحفي مقالا شكك فيه في نزاهة النظام القضائي الماليزي. وقد ثبتت ضده تهمة إهانة المحكمة العليا لأنه لم يكشف عن مصلحة شخصية مباشرة له في القضية.

٩٢ - وقد شهد الاتحاد الأوروبي بتطبيق حكم القانون في ماليزيا فيما يتعلق بمحاكمة أنور إبراهيم. وكل ما فعلته المحاكم الماليزية هي أنها طبقت القوانين التي سنتها الهيئة التشريعية الماليزية. لقد كانت محاكمة السيد إبراهيم من أطول المحاكمات في تاريخ القضاء الماليزي، مما يدل على العناية في إصدار الحكم. كما أن السيد إبراهيم عين للدفاع عنه أفضل المحامين في النظام.

٩٣ - إن ماليزيا تفهم التزاماتها بموجب القانون الدولي، غير أن الحكومة لا يمكن لها أن تلزم المحكمة الماليزية أو الأطراف المعنية بقبول فتوى محكمة العدل الدولية. ويصدق هذا بصفة خاصة لأن القضية تتعلق بالمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني باستقلال القضاة والمحامين. ولا تملك أي حكومة الحق في توجيه المحاكم الماليزية. والجهة الوحيدة التي يمكن أن تتخذ هذا القرار هي المحكمة نفسها.

٩٤ - **السيدة أحمد** (السودان): تكلمت ممارسة لحق الرد فقالت، إن وفدها يقدر اعتراف كندا بمشكلة الاختطاف في السودان، إلا أنه يرفض رفضا باتا وصف عملية الاختطاف بأنها استعباد. وأضافت قائلة، وقبل ذلك أورد وزير خارجية كندا ادعاءات مماثلة ضمن بيان أدلى به في مجلس الأمن في أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ عن أسباب الصراع في أفريقيا. وفي تلك المناسبة، أعرب وزير خارجية السودان عن دهشته البالغة إزاء الادعاءات التي لا أساس لها من جانب الحكومة الكندية، وبخاصة لأن تلك الدولة ليس لها وجود دبلوماسي مقيم في السودان. وقد دعت الحكومة السودانية كندا إلى إيفاد بعثة لتقصي الحقائق إلى السودان للتحقق من تلك المزاعم؛ وقالت إنها ترى أنه كان يتعين على الحكومة الكندية أن تتريث حتى تصدر نتائج تلك الزيارة قبل ترديد ادعاءات أخرى. إن تصرف كندا يلقي ظلالا من الشك على أن لديها اهتماما أصيلا بمساعدة السودان في تعزيز حقوق الإنسان.

٩٥ - وأعربت عن سعادة وفدها لأن الاتحاد الأوروبي قد أحاط علما بالتطورات الإيجابية التي حدثت في السودان في مجال حقوق الإنسان، وقالت إن وفدها يتطلع إلى الحوار الذس سيجريه الاتحاد الأوروبي مع السودان والمقرر عقده قريبا في الخرطوم. وقالت إن هذا الحوار سيتيح فرصة لمناقشة الانتهاكات التي ذكرها الاتحاد الأوروبي في الجلسة السابقة للجنة.

٩٦ - **السيد تشو ميونغ نام** (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): تكلم ممارسة لحق الرد فرفض رفضا قاطعا النقد الذي وجهته فنلندا إلى بلده باسم الاتحاد الأوروبي. وقال إنه يعتبر ذلك النقد تشويها للحقائق واستفزازا وجزءا من محاولة تتسم بالرياء من جانب الاتحاد الأوروبي لفرض قيمه على البلدان الأخرى. ودافع حق حكومته السيادي في الانسحاب من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ردا على محاولات القوى المعادية لعزل بلده واستغلال العقد في تبرير تصرفاتها.

٩٧ - وقال إن وفده أيضا يؤمن بالشفافية؛ غير أن الاتحاد الأوروبي، ووسائط إعلامه، يهمل المشاكل الجسيمة الخاصة به في مجال حقوق الإنسان ويلتزم الصمت إزاء انتهاكات حلفائه، بما فيهم دولة عظمى، في محاولة لإرضاء تلك الدولة العظمى وللضغط على البلدان الصغيرة. وقال إن تصرفات الاتحاد الأوروبي تعطي انطباعا بأنه يؤمن بمقولة أن "القوة دائما على حق".

٩٨ - وأضاف أن الاتحاد الأوروبي كثيرا ما يصف الدول النامية بأنها متخلفة ديمقراطيا، وتساءل لماذا لا يعترف الاتحاد الأوروبي بأن ديمقراطيته ورخاءه لم يتحققا إلا على حساب تضحيات المستعمرات السابقة، وأن السبب الأساسي للمشاكل الاقتصادية - الاجتماعية التي تعوق حقوق الإنسان في البلدان النامية هو نهب تلك البلدان أثناء الفترة الاستعمارية.

٩٩ - كما رفض رفضا قاطعا انتقادات ممثل كندا، الذي تعكس تصرفاته المجردة من المبادئ تصرفات سادته في إعاقة المساعدة التي تقدم إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومحاولة هدم نظامها الاجتماعي.

١٠٠ - **السيد مونيغا** (إندونيسيا): تكلم ممارسة لحق الرد على البيان الذي أدلى به ممثل فنلندا باسم الاتحاد الأوروبي، وممثل كندا، فأكد عدم قبول وفده للتعليقات التي كان واضحا أنها تقرر مسبقا نتيجة التحقيق الذي

يُجرى حاليا بشأن الادعاء بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في تيمور الشرقية. وقال إن الحالة الإنسانية في كل من تيمور الشرقية وتيمور الغربية قد تحسنت كثيرا وأن الفضل في ذلك يرجع إلى حد كبير للعمليات الإنسانية التي قامت بها الحكومة الإندونيسية بالتعاون مع الوكالات الدولية.

١٠١ - وأضاف قائلا، إنه رغم المصاعب الاقتصادية، تخصص حكومته موارد متزايدة لمساعدة الأشخاص المشردين. وإن إندونيسيا وقعت، في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، مذكرة تفاهم مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين فيما يتعلق بالحالة في تيمور الشرقية، بما في ذلك برنامج إعادة الذين فروا إلى ديارهم. وفور توقيع المذكرة، نظمت حكومته رحلات جوية لإعادة الراغبين في العودة إلى ديارهم، وبالفعل أمكن إعادة أعداد متزايدة منهم. غير أنه أكد أن عمليات العودة كانت طوعية تماما.

١٠٢ - وتكلم عن الحالة في أسيه، فأشار إلى أن الرئيس الإندونيسي يبذل قصارى جهده من أجل التوصل إلى تسوية سلمية للاضطرابات في تلك المقاطعة، وقد أعلن بوضوح أنه ستتم معاقبة أي شخص يثبت أنه انتهك حقوق الإنسان. ثم تكلم عن الحالة في أمبون، فقال إن حكومته اتخذت خطوات لوضع نهاية للعنف المحلي والعرقي، وأنشأت منتدى، برئاسة نائب الرئيس، من أجل التشجيع على إقامة حوار بين الجماعات المتصارعة. وبالإضافة إلى ذلك، تم نشر قوات لمنع أي تصاعد للعنف، ووضع نهاية للصراع واستعادة الأمن.

١٠٣ - وقال إنه يأمل مخلصا أن تتيح هذه المعلومات الجديدة للأعضاء فرصة لإجراء تقييم أكثر توازنا للحالة، ليساعدوا بذلك على تعزيز التعاون.

١٠٤ - **السيد مقداد** (سورية): تكلم ممارسة لحق الرد على البيان الذي أدلت به ممثلة فنلندا باسم الاتحاد الأوروبي فأعرب عن استغراب وفده لما ورد في البيان حول سورية، وبخاصة بالنظر إلى الروابط الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تربط سورية بالاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وأشار إلى وجود شراكة وحوار مستمر بين الاتحاد الأوروبي وسورية، وإلى حرص سورية على تنمية العلاقات مع الاتحاد الأوروبي.

١٠٥ - وقال إن دستور سورية يضمن حقوق مواطنيها من خلال إعطاء السيادة للقانون، وكفالة استقلال السلطة القضائية، ضمانا لنزاهتها وتعزيزا لقدرتها على تطبيق القانون. كما يضمن الدستور حماية المجتمع والفرد. وأكد أنه لا يتم إيقاف أو سجن أحد إلا بعد ثبوت إدانته بالقيام بأعمال منافية للقانون وأنه يكفل لكل شخص حق الدفاع عن نفسه.

١٠٦ - وأوضح أن وضع السجون في سورية يرقى إلى مستوى مثيلاتها في الدول الأخرى، بما في ذلك سجون دول الاتحاد الأوروبي. وإساءة معاملة السجناء محظورة قانونا. وقد حوكم مؤخرا عدد من موظفي السجون لهذا السبب. ويتلقى السجناء عناية طبية جيدة، وللسجين الأفضلية في المعالجة الخاصة التي تمليها الظروف الإنسانية. ويتمتع السجين بكافة الحقوق المنصوص عليها في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. والسجون في سورية هي دور إصلاح. وقد حصل العديد من السجناء على شهادات جامعية أثناء تمضية فترة سجنهم.

١٠٧ - وأردف قائلا، إن الدستور يكفل للمواطنين السوريين الحق في حرية التعبير وحق الاجتماع. وجميع حالات التوقيف والمحاكمة وصدور الأحكام تتم وفقا لأصول المحاكمات القانونية. وكما تحترم سورية أجهزة تطبيق العدالة في الدول الأخرى، فإنها تطالب تلك الدول أن تعاملها بالمثل. وقد زارت العديد من المنظمات الدولية لحقوق الإنسان سورية خلال السنوات الماضية وأشادت بالإنجازات التي تحققت في هذا المجال.

١٠٨ - وأكد ضرورة عدم تسييس حقوق الإنسان. وقال إنه كان على الذين ينصّبون أنفسهم مدافعين عن حقوق الإنسان أن لا يغمضوا الأعين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك جريمة الاحتلال الأجنبي، وجرائم إبادة الجنس البشري، في الوقت الذي اكتفت فيه بياناتهم بالإشارة إلى ما يحدث هناك بأسلوب غير مناسب مطلقا، وبحياء مملوء بتعابير الاعتذار والأسف. لقد كان يتعين عليهم أيضا التركيز على مشاكل البطالة، والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب، وآفة المخدرات والمشردين في مجتمعاتهم.

١٠٩ - **السيد علائي** (جمهورية إيران الإسلامية): تكلم ممارسة لحق الرد فأعلن عن استيائه لأن ممثلي الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة وغيرهم واصلوا انتقاداتهم المملة لحالة حقوق الإنسان في إيران. وقال إن ذلك الموقف السلبي هو أمر درجت عليه بعض القطاعات الرئيسية للحكومات في الاتحاد الأوروبي وفي الولايات المتحدة والتي تستخدم قضايا أخلاقية عادلة لخدمة مصالحها الخاصة. ولا يمكن إنكار أن هناك قدرا أكبر من حرية التعبير في بلده بالمقارنة بالماضي. ولاحظ أن صحيفة "الكريستيان سيانس مونيتور" ذكرت مؤخرا أن عدد المنشورات الصحفية في إيران قد تضاعف ثلاث مرات، وأنه يمثل نطاقا عريضا من التيارات السياسة.

١١٠ - وتكلم عن المظاهرات الطلابية الأخيرة، فقال إن حكومته دافعت عن حق الطلبة في التعبير عن آرائهم وأدانت الاعتداء على مساكنهم الجامعية، ووجهت تهما إلى الأشخاص المسؤولين عن ذلك، وطردت قائد الشرطة في طهران ومسؤولين آخرين في الشرطة. ثم تكلم عن عقوبة الإعدام، فقال إن وفده يؤكد أن من حق الشعب الإيراني أن يختار النظام القانوني المناسب له وليس لأحد أن يعترض على هذا الحق.

١١١ - وأشار في مجال الحريات الدينية إلى أن المسيحيين واليهود والزرادشتيين وغيرهم يتمتعون بحرية ممارسة شعائر دينهم دون تدخل من الحكومة. وقال إن الديانات الأخرى ممثلة في البرلمان الإيراني على قدم المساواة مع المسلمين، وذلك رغم ضآلة نسبتهم بين السكان. وأشار في هذا الصدد إلى الجدال الأخير في أوروبا بشأن حق الفتيات المسلمات في ارتداء غطاء للرأس في المدارس.

١١٢ - كما أشار إلى أن ممثل الولايات المتحدة قال، في مناقشات اللجنة عن العنصرية وكراهية الأجانب في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، أن المؤتمر العالمي القادم ينبغي ألا يتطرق إلى أي ممارسات غير مرغوبة حاضرة أو سابقة بل ينبغي له أن يبرز أفضل الممارسات من أجل إحراز تقدم في تلك المسائل. وقال إن سجل الولايات المتحدة يقصر كثيرا عن أن يكون نموذجا يحتذى في مجال التمييز والتعصب، ومع ذلك سارعت إلى مهاجمة الآخرين بسبب أوجه القصور نفسها. وأعرب عن أسفه لتطبيق معايير مزدوجة، غير أنه أعلن مشاركته ممثل الولايات المتحدة الرأي في أنه ينبغي للمؤتمر العالمي أن يركز بالفعل على أفضل الممارسات بدلا من توجيه الاتهامات إلى الآخرين.

١١٣ - **السيد نتيتوروي** (بوروندي): تكلم ممارسة لحق الرد فقال إن حكومته لا تقوم بإبعاد السكان بالقوة وكل ما تفعله هو أنها تحاول إعادة تجميعهم بصورة مؤقتة لحماية الأبرياء من أن يصبحوا محصورين بين الجيش والمتمردين. ولا يجبر أحد على تغيير مكانه؛ والواقع أن السكان كانوا راغبين في أن يفعلوا ذلك ولكنهم كانوا يخشون من الإفصاح عن رغبتهم خوفا من انتقام القوات الإرهابية التي تعتدي عليهم. وأضاف أن موقف الاتحاد الأوروبي متناقض بدرجة كبيرة: وإذا كانت الحكومة لم تقم بأي عمل لحماية هؤلاء السكان، لتعرضت لانتقادات الاتحاد الأوروبي.

١١٤ - وقال إن حكومته تشارك ممثل الاتحاد الأوروبي قلقه بشأن سلامة الأفراد العاملين في المساعدات الإنسانية وهي تسعى إلى تحسين أمنهم. وهناك لجنة خاصة للتحقيق في مقتل اثنين من موظفي الأمم المتحدة، من المقرر أن تنجز تقريرها بحلول نهاية تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، وستبلغ نتائج ذلك التقرير للسلطات وللأمم المتحدة.

١١٥ - ورحب باعتراف الاتحاد الأوروبي بالتقدم المحرز في تحسين النظام القضائي في بوروندي، وبخاصة الإصلاحات الجارية، بما في ذلك القانون الجنائي المنقح، الذي يبدأ سريانه في عام ٢٠٠٠. كما أشار إلى ما أورده المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بوروندي، من أن أكثر من ٥٠٠ ١ شخص يتلقون مساعدة قانونية من محامين محليين ودوليين، مما يؤكد كفالة الحق في الدفاع.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٣٥.

---